



المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة



A

البند 19 من جدول الأعمال المؤقت
الدورة الخامسة للجهاز الرئاسي
مسقط، عُمان، 24-28 سبتمبر/أيلول 2013
تقرير عن الشراكات وأوجه التآزر والتعاون مع المنظمات الأخرى

مذكرة من الأمانة

- 1- تتضمن هذه الوثيقة تقريراً عن الأنشطة ذات الصلة التي اضطلع بها الأمين والتقدم المحرز منذ انعقاد الدورة الأخيرة للجهاز الرئاسي من أجل الحفاظ على الشراكات وأوجه التآزر والتعاون مع الأجهزة ذات الصلة المنشأة بموجب معاهدات والمنظمات الدولية المعنية، وتعزيزها وتوسيع نطاقها.
- 2- وترد في ضميمه هذه الوثيقة عناصر ممكنة لقرار يدمج بنود جدول الأعمال 12 و14 و19 لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي.

طُبِع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المشاركين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها.

بيان المحتويات

الفقرات

- 9 – 1 مقدمة
- 50 – 10 ثانيا - التعاون مع الأجهزة المنشأة بموجب معاهدات والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة
- 17-10 (أ) المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي
- 20-18 (ب) المنتدى العالمي للبحوث الزراعية
- 23-21 (ج) الصندوق الدولي للتنمية الزراعية
- 26-24 (د) الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة
- 31-27 (هـ) فريق الاتصال المعني باتفاقيات التنوع البيولوجي
- 36-32 (و) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
- 40-37 (ز) برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- 43-41 (ح) اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
- 44 (ط) المركز الدولي للحساب الإلكتروني التابع للأمم المتحدة
- 46-45 (ي) منظمة الصحة العالمية
- 50-47 (ك) المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)
- 55 – 51 ثالثا- استنتاجات بشأن الشراكات
- 56 رابعا- تجميع لعناصر مشروع قرار يتخذه الجهاز الرئاسي بشأن التعاون والشراكات

أولا - مقدمة

- 1- تنص المادة 19-3 (ن) من المعاهدة الدولية على "إقامة تعاون مع المنظمات الدولية وأجهزة المعاهدات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك على وجه الخصوص مؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية التنوع البيولوجي، بشأن المسائل التي تغطيها هذه المعاهدة بما في ذلك مشاركة هذه المنظمات في إستراتيجية التمويل".
- 2- وأشار الجهاز الرئاسي، في دورته الأولى، "إلى أن التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى له أهمية خاصة بالنسبة للمعاهدة في كثير من أوجه عمله"¹.
- 3- وأقر الجهاز الرئاسي أيضا، في دورته الثانية، بأهمية التعاون بين أمين المعاهدة والمراكز الدولية للبحوث الزراعية في تنفيذ المعاهدة. وأعرب عن تقديره للبرنامج المشترك الذي وضعته منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) والمنظمة الدولية للتنوع البيولوجي لتقديم المساعدة التقنية من أجل تيسير تنفيذ المعاهدة من جانب البلدان النامية، وعلى وجه الخصوص بدء النظام المتعدد الأطراف"².
- 4- واعترف الجهاز الرئاسي أيضا في دورته الثالثة بالدور الهام الذي تقوم به المراكز الدولية للبحوث الزراعية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية في دعم المعاهدة³. وأكد أيضا على ضرورة استمرار وتطوير العلاقة بين المعاهدة الدولية والصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي بطريقة تكاملية.
- 5- وأقر الجهاز الرئاسي، في دورته الرابعة، بأهمية وقيمة إقامة الشراكات مع المنظمات الدولية لتحسين أثر صندوق تقاسم المنافع⁴. وسلط الضوء أيضا على ضرورة الاعتماد قدر الإمكان على الكيانات القائمة بالتنفيذ المعينة وفرادى الجهات الشريكة الدولية التي ستكون بمثابة جهات مانحة لصندوق تقاسم المنافع.
- 6- واعترف الجهاز الرئاسي، بموجب القرار 2009/8، بأهمية التعاون بين أمين المعاهدة والمنظمات الأخرى وفقاً للمعاهدة والتوجيه الصادر من الجهاز الرئاسي، واعترف كذلك بالتعاون المثمر الجاري بين المعاهدة واتفاقية التنوع البيولوجي، والاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنظمة التجارة العالمية.

¹ الفقرة 45 من الوثيقة IT/GB-1/06/Report

² الفقرة 84 من الوثيقة IT/GB-2/07/Report

³ الفقرة 52 من الوثيقة IT/GB-3/09/Report

⁴ الفقرة 15 من الوثيقة IT/GB-4/11/Resolution 8

7- وأقر الجهاز الرئاسي أيضا بضرورة تمديد مدة البرنامج المشترك لبناء القدرات الذي أنشأته المعاهدة الدولية والفاو والمنظمة الدولية للتنوع البيولوجي ليشمل فترة السنتين 2012-2013 بكاملها، وعدد البلدان التي تحصل على المساعدات بفضل المساهمات الطوعية للصاديق الخاصة من أجل أغراض متفق عليها.

8- وطلب الجهاز الرئاسي من أمين المعاهدة جملة أمور من بينها:

(1) مواصلة تحسين التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى، وخاصة اتفاقية التنوع البيولوجي، فيما يتعلق بصون التنوع البيولوجي الزراعي واستخدامه المستدام، والحصول على الموارد الوراثية النباتية وتقاسم منافعها، واستمرار المشاركة في الاجتماعات ذات الصلة التي تعقدها المنظمة العالمية للملكية الفكرية، والاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة، ومنظمة التجارة العالمية، ومنظمة الصحة العالمية؛

(2) واستكشاف مجالات التعاون مع منظمات دولية أخرى لمواصلة تطوير وتنفيذ استراتيجيات التمويل الخاصة بالمعاهدة الدولية وصندوق تقاسم المنافع التابع لها؛

(3) ومواصلة السعي لتنفيذ مبادرات التنسيق والتعاون مع هيئة الموارد الوراثية التابعة للفاو، والعمل، بالتعاون مع أمين الهيئة وأمناء الأجهزة الرئاسية والدستورية الأخرى وغيرها من الوحدات المعنية في المنظمة، على تقديم ورقة عن الآثار القانونية والإدارية والمالية لتحويل الأنشطة أو المهام المتصلة بالموارد الوراثية للأغذية والزراعة من الهيئة إلى الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية.

(4) واستكشاف مجالات التعاون المحتملة مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، على ضوء العلاقة بين التكيف مع تغير المناخ في الزراعة والموارد الوراثية، مثل مشاركة المعاهدة كشريك في مبادرة خفض الإنبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات؛

(5) ورفع تقرير إلى الجهاز الرئاسي خلال دورته الخامسة بشأن الأنشطة ذات الصلة التي اضطلع بها الأمين لمواصلة الشراكات وأوجه التآزر والتعاون وتعزيزها وتوسيع نطاقها مع المنظمات الأخرى.

9- ويرد التقرير عن التعاون مع الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي في الوثيقة IT/GB-5/13/14، تقرير عن المسائل المتعلقة بالعلاقة بين الجهاز الرئاسي وهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة. وترد العناصر الممكنة لمشروع قرار بشأن التعاون المشترك مع الاتفاقية في مشروع القرار المرفق بهذا التقرير. وتتضمن هذه الوثيقة التقارير الأخرى التي طلب الجهاز الرئاسي توفيرها لهذه الدورة.

ثانياً- التعاون مع الأجهزة ذات الصلة المنشأة بموجب معاهدات والمنظمات الحكومية الدولية

ألف- اتفاقية بشأن التنوع البيولوجي

10- خلال فترة ما بين الدورات الحالية، واصلت الأمانة تعزيز العمليات التعاونية مع المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي من خلال المشاركة، جنباً إلى جنب مع الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي، في تنظيم حلقة عمل للخبراء بشأن المعاهدة الدولية وبروتوكول ناغويا - دعم الدعم المتبادل في تنفيذ كلا الصكين على المستوى الوطني- عقدت في روما، إيطاليا، خلال الفترة 29-31 يناير/كانون الثاني 2013. وتهدف هذه الحلقة إلى زيادة فهم الروابط القائمة بين المعاهدة الدولية وبروتوكول ناغويا وإلى المضي قدماً في تنفيذها بطريقة تكفل الدعم المتبادل فيما بينها.

11- وسلطت حلقة العمل الضوء كذلك على القضايا التي يمكن أن ينظر فيها القائمون على وضع اللوائح التنظيمية وأصحاب المصلحة المعنيون الآخرون الذين يشاركون في عمليات التنفيذ على المستوى الوطني من أجل تعزيز تنفيذها المنسجم. ومن بين النتائج التي خلصت إليها حلقة العمل، هناك التأكيد على أن زيادة التكامل والتعاون بين أصحاب المصلحة في أطراف الصكين سيكتسي أهمية حيوية من أجل إقامة نظم وطنية ناجحة للحصول على الموارد وتقاسم منافعها في المستقبل. وبالتالي، ومن وجهة نظر المعاهدة، أتاحت حلقة العمل فرصة أخرى لتعزيز الوعي بضرورة العمل، لدى صياغة التدابير الوطنية للحصول على الموارد وتقاسم منافعها، على اعتماد نهج أشمل وتوفير حيز مناسب للنهوض بأهداف المعاهدة والتزاماتها.

12- وأكد الجهاز الرئاسي مجدداً، في دورته الرابعة، على ضرورة تمديد مدة برنامج بناء القدرات المشترك لفترة السنتين 2012-2103 بأكملها، ودعا إلى توفير تمويل إضافي وانضمام شركاء آخرين⁵. وفي سياق المرحلة الثانية من مشروع "المساعدة في مجال سياسات الموارد الوراثية"، تمكنت المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي من تأمين التمويل من حكومة هولندا لأنشطة المساعدة التقنية وبناء القدرات بما يتماشى مع برنامج بناء القدرات المشترك⁶. وترد المعلومات المتعلقة بالمرحلة الثانية من البرنامج المشترك في الوثيقة IT/GB-5/13/21.

13- وفي إطار المشروع، تعزز المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي القدرات الوطنية على المشاركة في النظام المتعدد الأطراف. وأصدرت أمانة المعاهدة الدولية إشعاراً تدعو فيه الأطراف المتعاقدة إلى الإعراب عن الاهتمام بالمشروع⁷. وكانت

5 الفقرة 17 من القرار 2011/8.

6 للمزيد من المعلومات عن المرحلة الثانية من البرنامج المشترك، انظر الوثيقة IT/GB-5/13/21.

7 إن الإشعار المتعلق بمشروع المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي متاح على العنوان التالي:

http://www.planttreaty.org/sites/default/files/NCP_GB5_CBbioversity_en.pdf

المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي مسؤولة بشكل حصري عن اختيار البلدان المستفيدة بالاستناد إلى معايير محددة سلفاً، وهي تعتبر الكيان القائم على تنفيذ المشروع⁸.

14- كما تقدم المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي إسهامات في المنشور المشترك المعنون "Identifying benefits flow" (تحديد تدفق المنافع) الذي سيعرض النتائج التي خلصت إليها خمس دراسات تقنية مترابطة فيما بينها، تعالج الأثر الاقتصادي الإجمالي للمعاهدة الدولية، وعلى وجه الخصوص، الفوائد التي من المحتمل أن تتدفق جراء استخدام الاتفاق الموحد. وتقدم الدراسات لمحة عامة عن الأسس المفاهيمية لتخصيص القيم النقدية وغير النقدية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وتشكل الخطوات الأولى نحو إسقاطات تدفق المنافع مع مرور الوقت.

15- وأعربت المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي عن التزامها بالمساهمة بشكل نشط في تنفيذ خطة عمل ريو الكونة من ست نقاط والتي اعتمدت خلال المائدة المستديرة الثانية الرفيعة المستوى بشأن المعاهدة الدولية التي عقدت في 21 يونيو/حزيران 2012، في ريو دي جانيرو، خلال مؤتمر قمة ريو + 20. وعقدت المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي مشاورة لمناقشة تنفيذ نقطة العمل الثالثة من خطة العمل، "تيسير حوار جديد من النوع الهادف إلى إيجاد حلول توافقية" فيما يتعلق بإدارة جميع الموارد الوراثية النباتية بموجب المعاهدة. وزودت هذه المنظمة مكتب الدورة الخامسة بمعلومات عما تبذله من جهود، خلال اجتماعها الثاني في مارس/ آذار وأعلنت أنها ستقدم تقريراً إلى المائدة المستديرة الثالثة الرفيعة المستوى في باندونغ (اندونيسيا).

16- وتدعم المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي وأمانة المعاهدة الدورة التدريبية التي تضعها جامعة فاغينينغين (Wageningen) ومركز تنمية الابتكار التابع لجامعة فاغينينغين (WUR/CDI) كجزء من إنشاء مركز الامتياز الدولي الأول بشأن المعاهدة الدولية.

17- كما قدمت المنظمة الدولية للتنوع البيولوجي إلى الجهاز الرئاسي معلومات بشأن نقل مادة الموز ولسان الحمل من مجموعاتها المحفوظ بها في فرنسا.

باء- المنتدى العالمي للبحوث الزراعية

18- خلال فترة ما بين الدورات الحالية، واصلت أمانة المعاهدة التعاون الشامل مع أمانة المنتدى العالمي للبحوث الزراعية. وبمناسبة انعقاد المؤتمر العالمي الثاني المعني بالبحوث الزراعية من أجل التنمية في أكتوبر/تشرين الأول 2012 في بونتا دل إستي، أوروغواي، نظمت أمانة المعاهدة، بالتعاون مع الشركاء في العمل، حدثاً جانبياً سابقاً للمؤتمر عن البرنامج المتعلق بالاشتراك في تطوير التكنولوجيا ونقلها. ويبرز هذا الحدث الجانبي الأفكار الأولية بشأن كيف يمكن

8 البلدان الثمانية المختارة هي: بوتان، وبوركينا فاسو، وكوستاريكا، وكوت ديفوار، وغواتيمالا، ونيبال، ورواندا، وأوغندا.

لهذا البرنامج أن يساعد صغار المزارعين في البلدان النامية. وأعدت أمانة المنتدى العالمي للبحوث الزراعية دراسة عن أفضل الممارسات المتعلقة بالتفاعلات بين حقوق المزارعين وحقوق مربي النباتات. وفي هذا السياق، تم إقامة تعاون مع مراكز البحوث الزراعية الدولية فيما يخص مواصلة إدراج الاعتبارات المتعلقة بحقوق المزارعين على نحو ما هو مبين في المادة 9 من المعاهدة في برامجها البحثية⁹.

19- وتشترك أمانتا المعاهدة والمنتدى العالمي للبحوث الزراعية في تنظيم حلقة عمل تنسيق إقليمية لمدة يومين لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي مع تخصيص جلسة لتنفيذ حقوق المزارعين حيث ستعرض أمانة المنتدى العالمي للبحوث الزراعية عملها والتقدم المحرز في هذا المجال. كما يعتزم المنتدى العالمي للبحوث الزراعية تنظيم حدث جانبي في 15 يوليو/تموز، على هامش الأسبوع السادس للعلوم الزراعية في أفريقيا، عن "حقوق المزارعين على الموارد الوراثية النباتية: من المبادئ إلى الممارسة".

20- وشارك المنتدى العالمي للبحوث الزراعية أيضا في الاجتماع الأول للجنة الاستشارية الفنية المخصصة المعنية باستخدام/المستخدم للمواد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وقدم معلومات مستفيضة عن الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة لوضع برنامج العمل بشأن الاستخدام المستدام. وهو يعتبر أيضا شريكا استشاريا فنيا للبرنامج المتعلق بالاشتراك في تطوير التكنولوجيا ونقلها.

جيم- الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

21- بموجب القرار 2009/8، طلب الجهاز الرئاسي إلى "الأمين استطلاع مجالات التعاون مع منظمات دولية أخرى لمواصلة تطوير وتنفيذ استراتيجية التمويل الخاصة بالمعاهدة الدولية وصندوق تقاسم المنافع التابع لها".

22- واستنادا إلى العناصر التي وافق عليها الجهاز الرئاسي، ووفقا لما أشارت به اللجنة الاستشارية المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل في اجتماعها السادس، تم توقيع اتفاقية منحة مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية الذي تعهد بمساهمة قدرها مليون وخمسمائة ألف دولار أمريكي (1.5 مليون دولار أمريكي) للدعوة الثانية لتقديم مقترحات لصندوق تقاسم المنافع. وتم بالفعل صرف جزء من الأموال للوكالات القائمة على تنفيذ المشاريع التي وافق عليها مكتب الدورة الخامسة للجهاز الرئاسي¹⁰.

⁹ للمزيد من المعلومات عن هذه الدراسة المشتركة بشأن تنفيذ حقوق المزارعين، يرجى الرجوع إلى الوثيقة IT/GB-5/13/10. ¹⁰ للمزيد من المعلومات عن المشاريع الموافق عليها في إطار الدعوة الثانية لتقديم مقترحات لصندوق تقاسم المنافع، يرجى زيارة الموقع: <http://www.planttreaty.org/content/call-proposals-2010-2011>

23- وتواصل أمانة المعاهدة استكشاف إمكانية إقامة تعاون طويل الأجل مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، يهدف إلى تجاوز الجولة الحالية للدعوة لتقديم مقترحات، وتسعى إلى إيجاد شركاء دوليين آخرين ليكونوا بمثابة جهات مانحة لصندوق تقاسم المنافع.

دال- الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة

24- تبقى الأمانتان على اتصال مستمر وتستكشفان سبل مواصلة تعزيز هذه العلاقة، ولا سيما في مجالي نقل التكنولوجيا وتبادل المعلومات.

25- وبموجب القرار 2011/8، "يطلب [طلب] الجهاز الرئاسي من الأمين مواصلة المشاركة في الاجتماعات ذات الصلة للاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة، بالنظر إلى روابطه الوثيقة مع النظام المتعدد الأطراف. ونتيجة لذلك، ظل الاتحاد الدولي على علم بالتطورات الحاصلة في النظام المتعدد الأطراف واتخذ مجلس الاتحاد الدولي قرارات خلال فترة السنتين للنهوض بالتعاون بين المعاهدة واتفاقية الاتحاد الدولي. وقد أذن مجلس الاتحاد الدولي لأمانته تزويد المعاهدة الدولية بإمكانية وصول مخصص إلى قاعدة بيانات بلوتو (Pluto) التابعة للاتحاد الدولي لإعداد دراسة عن تقييم إمكانية المدفوعات النقدية المتأتية من تبادل الموارد الوراثية النباتية في إطار النظام المتعدد الأطراف للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

26- وشاركت أمانة الاتحاد الدولي أيضا في استعراض النظراء للدراسة، وقدمت معلومات قيمة. وإن مجلس الاتحاد الدولي، في دورته العادية السادسة والأربعين المعقودة في 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2012، "وافق على مشاركة مكتب الاتحاد في [...] البرنامج المتعلق بالاشتراك في تطوير التكنولوجيا ونقلها التابع للمعاهدة الدولية"، وشاركت الأمانة بالتالي كشريك استشاري فني في اجتماعات شركاء البرنامج.

هاء- فريق الاتصال المعني باتفاقيات التنوع البيولوجي

27- إن الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية، في دورته الرابعة وبموجب القرار 2011/8، طلب من الأمين مواصلة المشاركة في الاجتماعات ذات الصلة لفريق الاتصال المعني باتفاقيات التنوع البيولوجي.

28- وعملا بطلبات الجهاز الرئاسي، ومع مراعاة مقررات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، شاركت الأمانة بنشاط في اجتماعات فريق الاتصال التي نسقتها أمانة الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي. ويوجد قيد المناقشة عدد من المبادرات الرامية إلى تعزيز أوجه التآزر والتعاون، بما في ذلك تيسير زيادة التنسيق بين جهات الاتصال الوطنية التابعة لمختلف الاتفاقيات.

29- وخلال الاجتماع الثاني لفريق الاتصال الذي عقد في 4 سبتمبر/أيلول 2011، في شاتو دي بوسي (Chateau de Bossey) بسويسرا، اعتمد الرؤساء التنفيذيون لأمانات الاتفاقيات الست ذات الصلة بالتنوع البيولوجي طريقة عمل لتوجيه عمل فريق الاتصال التابع للاتفاقيات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي¹¹.

30- وشاركت الأمانة في اجتماعات فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات والمعاهدات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، جنبا إلى جنب مع الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي واتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من مجموعات الحيوانات والنبات البرية واتفاقية الأنواع المهاجرة واتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة واتفاقية التراث العالمي، وذلك لمناقشة أوجه التآزر المحتملة من خلال توسيع نطاق التعاون على مستوى الأمانة.

31- وتم تحديد أربعة مجالات رئيسية بطريقة غير رسمية للتعاون المحتمل: العلاقة بين العلوم والسياسات (بما في ذلك دور المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛ والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتنفيذ الوطني للخطة الإستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020؛ ورفع التقارير وبناء القدرات على الصعيد الوطني. وبالإضافة إلى ذلك، تتبادل أمانة المعاهدة الدولية المعلومات مثل جهات الاتصال الوطنية التابعة للمعاهدة وحالة التصديق وأهم القرارات مع هذه الصكوك وغيرها على الإنترنت دون تكبد أية تكاليف بفضل جهود مبادرة InforMEA (المعلومات عن الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف) وبوابتها التي أطلقت في عام 2011¹².

(واو) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

32- دعي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البرنامج) للمشاركة في الاجتماع الخامس للجنة الاستشارية المخصصة المعنية بإستراتيجية التمويل بعد أن أعرب عن اهتمامه بأن يكون شريكا لصندوق تقاسم المنافع.

33- وتعاون البرنامج مع مقدمي الطلبات لصندوق تقاسم المنافع من أجل تقديم ثمانية مقترحات مشاريع للتمويل في الجولة الثانية من دورة تمويل تقاسم المنافع. ووافق المكتب على ستة من هذه المشاريع بعد الخضوع لعملية الفحص والتقييم، وفقا للإجراءات المعمول بها. وتمكنت أمانة المعاهدة والبرنامج، بفضل روح الشراكة القائمة بينهما، من تأمين الأموال لتمويل ثلاثة مشاريع من أصل ستة تمت الموافقة على تمويلها.

¹¹ للمزيد من المعلومات عن طريقة العمل، يرجى الرجوع إلى الوثيقة IT/GB-5/13/14.
¹² <http://www.informea.org/>

34- وأكد البرنامج مجددا التزامه بالشراكة مع أمانة المعاهدة التي ستركز على تنفيذ وإدارة مشاريع ذات نوعية عالية تمول من صندوق تقاسم المنافع ويشارك في تمويلها البرنامج فضلا عن استكشاف فرص التمويل الإضافي بشكل مشترك بما في ذلك المشاركة في الأحداث الزراعية.

35- وبالإضافة إلى ذلك، وافق البرنامج على تخفيض رسوم الإدارة التي يفرضها من 12 في المائة إلى 7 في المائة بالنسبة لجميع المشاريع في المستقبل، وهو ما يمثل توفيرا كبيرا في التكاليف ويعزز بشكل أكبر "القيمة المضافة" لهذه الشراكة.

36- وتواصل المعاهدة، وفقا لمشورة اللجنة الاستشارية المخصصة المعنية بإستراتيجية التمويل، استكشاف إمكانية إقامة تعاون طويل الأجل مع البرنامج، وتسعى إلى مواصلة تطوير الشراكات من أجل أن تكون بمثابة كيان متعدد الأطراف قائم على التنفيذ بالنسبة لصندوق تقاسم المنافع بهدف تعزيز أثر الصندوق وقدرته.

(زاي) برنامج الأمم المتحدة للبيئة

37- يتقاسم برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمعاهدة الدولية أهدافا ومقاصد مشتركة فيما يتعلق بصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام وتقاسم منافعها.

38- وأقر الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية، في دورته الثالثة بموجب القرار 2009/8، بأهمية التعاون بين أمين المعاهدة والمنظمات الأخرى وفقاً للمعاهدة وتوجيه الجهاز الرئاسي، وأقر كذلك بالتعاون المثمر الجاري بين المعاهدة والمعاهدات والاتفاقيات الدولية الأخرى. وأحاطت الأمانة الجهاز الرئاسي، في دورته الرابعة، علما بالتعاون الجاري.

39- وخلال المائدة المستديرة الثانية الرفيعة المستوى بشأن المعاهدة، التي عقدت على هامش قمة ريو +20 للتنمية المستدامة تحت إشراف فرقة العمل الرفيعة المستوى التابعة لصندوق تقاسم المنافع، تواصل التعاون بين أمانتي المعاهدة الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وتوسع نطاقه من خلال التوقيع على مذكرة تفاهم في عام 2012. ويهدف ذلك إلى تعزيز التعاون من أجل تحقيق أهداف وغايات مشتركة فيما يتعلق بصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها. وتتمثل المجالات الرئيسية للتعاون التقني والاستراتيجي بموجب مذكرة التفاهم في: (1) تنفيذ صندوق تقاسم المنافع التابع للمعاهدة، (2) تبادل الخبرات في مجالي إدارة وتنفيذ مشاريع التنوع البيولوجي، (3) بناء القدرات في مجال قضايا الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وتقاسم منافعها.

40- وتتيح هذه الشراكة فرصة قيمة للمساهمة في عملية التنفيذ المنسجم للمعاهدة الدولية وبروتوكول ناغويا مع التركيز على الحصول على الموارد وتقاسم منافعها. وبالإضافة إلى ذلك، تحدد المذكرة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بصفته كيانا متعدد الأطراف قائما على التنفيذ بالنسبة لصندوق تقاسم المنافع التابع للمعاهدة وتنص على أنه يمكن للبرنامج أن ينفذ جزءا من حافطة تقاسم المنافع في الجولات المقبلة من دورة التمويل الخاص به.

(حاء) اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

- 41- خلال فترة السنتين، ظلت الأمانة على اتصال مستمر مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لاستطلاع نطاق مجالات التعاون وتوسيعها فيما يتعلق بالتكيف مع تغير المناخ في مجال الزراعة والموارد الوراثية.
- 42- وقد أُدرج صندوق تقاسم المنافع التابع لإستراتيجية التمويل في قاعدة بيانات الاتفاقية الإطارية المتعلقة بخيارات التمويل المتاحة للتكيف مع تغير المناخ.
- 43- وتشمل الأنشطة التي تنفذ حاليا تحت رعاية صندوق تقاسم المنافع التابع للمعاهدة من خلال جولته الثانية لدورة المشاريع، مشاريع تهدف على وجه التحديد إلى ضمان الأمن الغذائي والقدرة على الصمود أمام تحديات تغير المناخ. ولهذا السبب، تتعاون الأمانة مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لضمان الاعتراف بالمعاهدة كجزء من عملية سياسية دولية تتعلق بتغير المناخ.

(طاء) المركز الدولي للحساب الإلكتروني التابع للأمم المتحدة

- 44- واصلت الأمانة، منذ انعقاد الدورة الرابعة للجهاز الرئاسي، التعاون مع المركز الدولي للحساب الإلكتروني التابع للأمم المتحدة لتعزيز التعاون في مجال أدوات تكنولوجيا المعلومات لإدارة النظام المتعدد الأطراف، وعلى وجه الخصوص الحفاظ على مستويات عالية من أداء نظام Easy-SMTA وأمنه وسريته بياناته.

(ياء) منظمة الصحة العالمية

- 45- أعرب الجهاز الرئاسي، في دورتيه الثالثة والرابعة، عن تقديره للتعاون المثمر القائم بين المعاهدة ومنظمة الصحة العالمية وطلب من الأمين مواصلة تعزيز التعاون من خلال المشاركة في الاجتماعات ذات الصلة.
- 46- ولجأت أمانة منظمة الصحة العالمية، في سياق عملها مؤخرا بشأن تبادل الفيروسات وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد، إلى أمانة المعاهدة طلبا لمعلومات عن تجاربها المتعلقة بالأداء والتشغيل العملي للنظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها التابع للمعاهدة. وزودت أمانة المعاهدة منظمة الصحة العالمية بمعلومات عن المعاهدة والخبرات والدروس المستخلصة من تشغيل النظام المتعدد الأطراف وتنفيذ اتفاق نقل الموارد الموحد. وقد ساعدت هذه التجارب والدروس أعضاء منظمة الصحة العالمية على معالجة المشاكل والتحديات ذات الصلة بتبادل العينات، إضافة إلى تقاسم المنافع الناشئة عن البحوث بشأن فيروسات إنفلونزا الطيور التي تشكل مصدر قلق عالمي مشترك. وشاركت أمانة المعاهدة أيضا في عدد من الاجتماعات التي نظمتها منظمة الصحة العالمية في هذا الصدد.

(كاف) المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)

- 47- بناء على طلب الجهاز الرئاسي في دورته الرابعة، شاركت الأمانة في اجتماعات المنظمة العالمية للملكية الفكرية ذات الصلة، بما في ذلك الدورة العشرون للجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية

والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة الحكومية الدولية) التي عقدت في جنيف، سويسرا، خلال الفترة من 14 إلى 22 فبراير/شباط 2012.

48- وعلى هامش الدورة العشرين، نظمت الأمانة حدثا جانبيا لتبادل الخبرات بشأن تنفيذ حقوق المزارعين، في شكل مشاورات حسبما ينص عليه القرار 2011/6، قدم معلومات وساعد على تحديد الثغرات والاحتياجات لإعمال حقوق المزارعين على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة.

49- وتشمل مجالات التقاطع الممكن بين المعاهدة وعمل اللجنة الحكومية الدولية الأحكام المتعلقة بالملكية الفكرية في إطار الاتفاق الموحد لنقل الموارد وعقود الحصول على الموارد وتقاسم منافعها بشكل عام؛ وإمكانية الحصول على براءة الاختراع في مجال الموارد الوراثية في إطار النظام المتعدد الأطراف وخارجه؛ وحماية المعارف التقليدية في سياق المادة 9 من المعاهدة، وجدوى نظم معلومات براءات الاختراع في سياق المادة 17 من المعاهدة الدولية.

50- وخلال فترة ما بين الدورات، أحرزت اللجنة الحكومية الدولية تقدما في التفاوض بشأن مشاريع النصوص الخاصة بالحصول فيما يتعلق بالملكية الفكرية وحماية الموارد الوراثية، وتوحيدها. وخلال الدورة العشرين، تُرك مشروع النص التي وضعته اللجنة وهو يحتوي على عدد من الأقواس. وبادرت اللجنة إلى زيادة تبسيط النص المؤلف من عشر صفحات في دورتها الثالثة والعشرين المعقودة في فبراير/شباط عام 2013، وفي دورتها الرابعة والعشرين المعقودة في أبريل/نيسان 2013 واصلت عملها، مع التركيز بشكل خاص على الأحكام المتعلقة بالحماية والمستفيدين ونطاق الحماية، والقيود والاستثناءات. وسيتم إرسال الوثيقة الجديدة¹³ إلى الجمعية العامة للويبو في سبتمبر/أيلول 2013.

ثالثا- استنتاجات بشأن الشراكات

51- أدى نمو المعاهدة الدولية وتوحيد هذه النظم إلى زيادة كبيرة في عدد العمليات والمعاهدات والمنظمات التي توجد بينها وبين المعاهدة روابط. ومع استمرار هذه الروابط في التوسع عددا ونطاقا، ستضطلع إقامة الشراكات والحفاظ عليها بدور كبير على نحو متزايد في مستقبل المعاهدة الدولية من أجل تحقيق التآزر والتكامل.

52- وتتزايد أهمية الأنشطة التعاونية بالنسبة إلى عمليات المعاهدة، ليس فقط لتوسيع نطاق أوجه التآزر من أجل التنفيذ التقني للمعاهدة بكفاءة، ولكن أيضا من أجل مواصلة تطوير المعاهدة والحفاظ على المكانة الملائمة التي تتبوؤها في العمليات السياسية الدولية ذات الصلة. ولقيت المعاهدة، منذ بدء نفاذها، اعترافا متزايدا من جانب الاتفاقات والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة باعتبارها تقوم بدور هام في التصدي للتحديات العالمية الحالية والناشئة التي تتراوح بين الأمن الغذائي وتغير المناخ.

¹³ تشمل المراجعة 2 للوثيقة WIPO/GRTKF/IC/24/4 تغييرات على الأهداف السياسية والمبادئ التوجيهية، المواد 1 و2 و3 و6.

53- وقد أثبت التعاون مع الحكومات والفاو والمعاهدات والاتفاقيات والمنظمات الدولية والمؤسسات الأخرى أنه عنصر أساسي لبدء تشغيل النظام المتعدد الأطراف وصندوق تقاسم المنافع خلال فترة السنتين الماضية وفترة ما بين الدورات الحالية.

54- ولكن إقامة هذه الشراكات والحفاظ عليها يتطلبان الكثير من العمل والوقت والموارد من أمانة المعاهدة. وعلاوة على ذلك، فإن إقامة الشراكات والحفاظ عليها عملية معقدة يحركها السياق. ويتوقف بناء كل شراكة على مجموعة كبيرة من عوامل التحول المؤسسية والبرنامجية ويتطور بوتيرة مختلفة.

55- ومن هذا المنطلق، ينبغي إبقاء أولوية عالية إلى مواصلة إقامة الشراكات من أجل جني أقصى قدر من الفائدة منها.

رابعاً- تجميع لعناصر مشروع قرار يتخذه الجهاز الرئاسي بشأن التعاون والشراكات

56- يرجى من الجهاز الرئاسي النظر في العناصر الواردة أعلاه ومحتوى جميع وثائق العمل تحت إطار البنود 12 و14 و19 من جدول الأعمال لأغراض النظر في مشروع القرار الوارد في ضميمته هذا التقرير واعتماده.